

5- شرح أبواب الأطعمة من جامع الترمذي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين وعليه نتوكل وبه نعتصم واليه نلجأ نحمده عز وجل على توالي نعمه وجميل الطافه وكسرة
الله ونسأله الزيادة من فضله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:00:00](#)
والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهية القران بين
التمرتين اذا كما بوب المصنف ان القران ما بين التمرتين - [00:00:31](#)
ومن باب اولى ما كان اكسر من ذلك فهو مكروه وذلك لمجيء النهي عن ذلك كما سوف يأتي وقد اختلف اهل العلم في حكمي القراني
بين التمر اذا لم يحصل استئذان ممن معه. واذا كان التمر كثيرة - [00:01:02](#)
ان فاولا اذا كان قد استأذن ممن هم معه واذنوا له فلا كراهية لانه قد جاء في رواية في الصحيح الا ان يستأذنه او يستأذن منهم
فعلم انه عند الاستئذان لا بأس بذلك - [00:01:32](#)
نعم وهل اذا كان التمر كثيرا فهنا لا يحتاج الى استئذان ذهب بعض اهل العلم الى ان هذا في حال قلة التمر وضيق العيش. واما اذا
كان الشيء كثيرا فلا حاجة قالوا للاستئذان - [00:02:01](#)
وممن ذهب الى هذا الخطابي واذا علمت العلة يعني يقال والله اعلم في هذه المسألة اذا علمت العلة فانه وممكن ان يتبين الحكم في
ذلك فالعلة اما انه يأكل هذا التمر عنهم - [00:02:27](#)
وهذا اذا كان ماذا؟ قليلا فيكون مرجعه الى من معه ولذا جاء الاستئذان منهم واما ان يكون هذا مرجعه اليه. وان هذا خلاف الادب.
ويدل على الشره فاذا قلنا بذلك انه خلاف الادب ويدل على الشرع يبقى هذا الحكم ماذا؟ باقي - [00:02:53](#)
كن مكروه حتى ولو كان الشيء كثيرا. حتى ولو كان الشيء كثيرا. ولكن دل الحديث على ان عند استئذانهم وانهم يأذنون وانهم اذا
اذنوا له فلا بأس بذلك اذا استأذن منهم واذنوا له فلا بأس بذلك. فدل هذا على ان الشيء قليل. فلذا - [00:03:28](#)
واما اذا كان كثيرا فلا حاجة هنا الى ماذا؟ الى الاستئذان. فدل هذا على ان يعني العلة الاولى هي المقصودة وهو خشية ان يأكل هذا
الطعام عنهم. وهم معه ومشترون معه في هذا الطعام. ولذا قال بعض اهل العلم انه لو قرن في هذه الحالة والشيء قليل اي -
[00:04:00](#)
وهو مشترك بينهم ليس له. وانما هو طعام الجميع. لهم جميعا فهنا يحرم للنهي الذي جاء. طبعا جمهور اهل العلم يقولون ان النهي هنا
للكراهية. كراهية يعني عدم التحريم الكراهية التي ليست للتحريم وانما للتنزيه - [00:04:32](#)
نعم لكن كما تقدم اذا كان كثيرا هذا التمر فهنا والله اعلم لا حاجة الى الاستئذان في هذه الحالة. وذلك ان الاستئذان انما هو والله اعلم
لقلة الشيء فيستأذنه فاذا اذنوا له فلا بأس. فدل هذا والله اعلم اذا كان كثيرا هذا الشيء فهنا ما في حاجة - [00:05:02](#)
لان الشيء كثير نعم وبالتالي لا يكره له في هذه الحالة والله اعلم ان يقرن بين التمرتين ولا شك انه اذا استأذن مطلقا يعني حتى ولو
كان كثيرا واذا لم يقرن ايضا - [00:05:36](#)
فلا شك ان هذا هو العولم هذا هو الاولى والافضل لكن الكلام في هل اذا كان هذا في حالة قلة او انه اذا كان في حالة الكسرة فلا بأس.
فاقول - [00:06:01](#)
بالله تعالى التوفيق والعلم عنده عز وجل ان ما جاء من الاستئذان الا ان يستأذنه فدل هذا والله اعلم على انه هذا الشيء قليل. فلذا
احتاج الى استئذانهم. وانهم اذا اذنوا - [00:06:20](#)

فلا فلا بأس فدل هذا والله اعلم على انه لو كان كثيرا فلا بأس بالقران في هذه الحالة ولكن كما تقدم لا شك ان الادب والاولى والاكمل والافضل واتباع لا شك - [00:06:41](#)

يعني ما جاء في السنة فلا شك وطبعاً اتباع ما جاء في السنة محتتم لكن بما انه عليه الصلاة والسلام اذن له ان يقرن اذا استأذن من اصحابه وماذا واذن له اذن له ان يقرن اذا استأذن من اصحابه واذنوا. فدل هذا والله اعلم على انه هذا - [00:07:05](#)

آا الامر في حالة القلة نعم وهذا قد نص عليه بعض اهل العلم وبعض اهل العلم لا يعني طرد ذلك مطلقاً نعم هذا اذا قلنا ان الامر يعني فيما يتعلق بخلاف الادب ان العلة هنا النهي لان هذا خلاف الادب - [00:07:32](#)

ويدل على الشره نعم ولكن ما جاء بانه اذا استأذنتهم فلا بأس فدل هذا على ان العلة الاولى هي المقصودة بالذات نعم. قال حدثنا محمود بن عيلان العدوي وهو ثقة مشهور توفي عام تسعة وثلاثين ومائتين. قال حدثنا ابو احمد الزبيري - [00:07:54](#)

وهو محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري الكوفي. وهو سقة سقة مشهور. خرج له الجماعة توفي عام ثلثة ومائتين وهو مقدم في سفيان الثوري على ان له بعض الاخطاء عنه - [00:08:24](#)

قال وعبيد الله وعبيد الله هو ابن عبيد الرحمن الاشجعي الكوفي وهو ثقة جليل وقد قدم في سفيان الثوري تقديم كبيراً حتى قال الحاكم كان اعلم بسفيان من يحيى ابن سعيد القطاني وابن مهدي. كان يعلم بسفيان بن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي - [00:08:45](#)

نعم لا لا لا لا عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعي والله انا اظن عبيد الله تحفة الاحوزي تقدم من ابو رجاء قال لم يتعين لي. نعم يواجه في تحفة الاشراف - [00:09:17](#)

نعم حتى يواجه نعم قال عن السر وهو سفيان بن سعيد ابن مسروق ابو عبد الله الثوري الكوفي الامام وقد توفي عام واحد وستين ومئة قال عن جبلة ابن سحيم - [00:09:47](#)

وهو الكوفي وهو ثقة وجبل في الكتب الستة ثلاثة جبل هذا بن سحيم وجبلة بن عطية الفلسطيني وهو ايضا ثقة ولكن ليس بالمكثر وعندنا جبل بن حارس الكلبي اخو زيد ابن حارثة صحابي جبلة - [00:10:25](#)

ابن حارس الكلب اخو زيد ابن حارثة وهو صحابي فهؤلاء هم من اسمهم جبلة في الكتب الستة قال عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين التمرتين. يقرن ويقرن - [00:10:54](#)

كلاهما بين التمرتين حتى يستأذن صاحبه نعم وفي رواية حتى يستأذنتهم فهذا كما تقدم يؤيد ان النهي هنا لقلة هذا الشيء. لان لا يأكله عنهم اذا اذنوا له فهنا لا بأس. نعم - [00:11:26](#)

واما اذا كان المسألة راجعة الى الادب فاذنوا ولا لم يأذنوا يكون هذا ممنوعاً قال وفي الباب عن سعد مولى ابي بكر قال هذا حديث حسن صحيح وهذا الذي قاله ابو عيسى انا اذهب اليه فرجاله كما تقدم كلهم من المشاهير - [00:11:54](#)

وجبل قد خرج له الجماعة. وقد خرج هذا الحديث الشيخان وقد خوجه ايضا من طريق شعبة ابن الحجاج نعم قال باب ما جاء في استحباب التمر تقدم لنا ان الاطعمة - [00:12:25](#)

او يقال ان الاطعمة على قسمين اما محرمة وهي ما كان خبيثاً واما مباحة وهي ما كان طيباً وما كان طيباً هذا على ثلاثة اقسام. نعم اما ان يكون جاء الثناء عليه - [00:12:54](#)

من ذلك المحبة عليه الصلاة والسلام للقرع. الدب ومن ذلك ايضا قوله عليه الصلاة والسلام نعم الادم الخلف فائى على الخل في الادم يؤتم به والان يمدحون الخل من الناحية الصحية. طبعاً الدبان القرع لا كلام. نعم. وما يثني شيء عليه الصلاة ما - [00:13:21](#)

عليه الصلاة والسلام على شيء لو فيه المنفعة والفائدة. نعم واما ان يكون الاولى توكدة وعدم اكله. وتقدم لنا كالثوم والبصل واما ان يكون بينهما بين القسم الاول والقسم الثاني. نعم - [00:13:51](#)

وهي الاطعمة التي لم يأتي الثناء عليها او يعني الاولى عدم استعمالها نعم التمر قد جاء الحث عليه وثنى عليه فمن ذلك من تصبح بسبع تمرات من تمر العجوة لا يضره سم ولا سحر - [00:14:16](#)

ومن ذلك ما جاء انه عليه الصلاة والسلام عند الافطار اول ما يبدأ بالتمر. ان كان رطب يبدأ برطب والا ان كان تمرا بعده اذا لم يكن وطب لعلى ابو ابراهيم ينتبه - [00:14:49](#)

وكان تمرا يبدأ به. والا اذا لم يكن رطب ولا تمر حسى حسوات من ماء نعم وايشا بالنسبة للتمر كما في هذا الحديث الذي معنا بيت لا تمر فيه جياع اهله - [00:15:09](#)

نعم فكل هذا ثناء على التنبؤ وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك وطبا جنيا نعم فحتى التي تضع عند الولادة ايشا الاولى ان تأكل التمر فالتمر لا شك انه يعني غذاء طيب - [00:15:33](#)

ايوا تحنيك المولود هذا تحنيك المولود طبعا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم وليس خاصا ايضا بالتمر قال معه شيء؟ قالوا نعم معه تمره فهو يعني ليس يعني المقصود النووي الرسول عليه الصلاة والسلام اول ما يلامس ريق - [00:16:01](#)

هذا المولود نعم فالتمر قد جاء الثناء عليه قال حدثنا وطبعا تعلمون في القرآن العظيم جاء دائما جنات من نخيل واعناب. نعم. قال حدثنا محمد ابن سهل ابن عسكر وهو التميمي البخاري نزيل بغداد - [00:16:21](#)

وهو ثقة توفي عام واحد وخمسين ومئتين قال وعبدالله بن عبد الرحمن وهو الدارمي السموكندي وهو امام جليل توفي عام خمسة وخمسين ومئتين صاحب السنن المسمى بالمسند قال حدثنا يحيى ابن حسان - [00:16:51](#)

ويحيى ابن حسان ايضا ثقة وقد توفي عام ثمانية ومئتين نعم. قال حدثنا سليمان بن بلال طبعا يحيى بن حسان التنيسي واصله بصري وهو ثقته في عام ثمانية ومئتين. قال حدثنا سليمان ابن - [00:17:24](#)

بلال وهو المدني وهو ثقة جليل توفي عام سبعة وسبعين ومئة قال عن هشام ابن عجرة من الزبير ومن العوام الاسدي القرشي وهو ايضا ثقة سبت فقيه مكسب توفي عام ستة - [00:17:54](#)

اربعين ومئة او سبعة واربعين ومئة. قال عن ابيه عوا ابن الزبير توفي عام اربعة وتسعين وهو امام. قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه جياع - [00:18:21](#)

من اهله نعم. وهذا والله اعلم يعني في البلاد التي يكثر فيها التمر فالبلاد التي يكثر فيها التمر ومع ذلك تجد البيت لا تمر فيه فغالبا ان اهل ماذا؟ جياح يعني هم في بلد - [00:18:41](#)

يكسر فيه التمر فاذا لم يوجد في بيتهم هذا الشيء الذي يكثر في بلادهم فهذا دليل على قلة ما عندهم فهم جياح نعم ولذا لا يخفى ان هناك بيوت بل بلاد كثيرة لا تمر فيها البتة - [00:19:09](#)

ومع ذلك عندهم ماذا اطعمة اخرى فهذا والله اعلم الحديث في حق البلاد التي يكثر فيها التمر فاذا كان هناك بيت في هذه البلاد ليس فيه تمر فهذا دليل على قلة ما عندهم فهم جياح - [00:19:35](#)

نعم وعلم ان من كان عندهم تمرا فهم ماذا ليسوا بجياح في هذه الحالة نعم وبحمد الله التمر لا يحتاج الى طبخ او طهي وانما تأكله بحمد الله بدون ذلك. واذا اكلت التمرغ وشربت - [00:20:05](#)

اللبن معه فهذا طعام كامل نعم فمن نعمة الله عز وجل ان اكثر في بلادنا وما حولنا التمر اكثر هذه النخلة التي نعم تحمل او ثمرتها التمر وقد شبه المؤمن بالنخلة بكسرة فائدتها. لعل الشيخ صالح ينتبه - [00:20:34](#)

نعم. قال وفي الباب عن سلمى امرأتي ابي رافع. قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب. من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام ابن عروة الا من هذا الوجه - [00:21:10](#)

نعم اذا تفوج به اما يحيى بن حسان كما قال البخاري واما ان يكون المتفوج به سليمان ابن بلال وذلك ان يحيى بن حسان قد توبع فاولا هذا الحديث قد اخرجه مسلم عن الدارمي بنفس الاسناد - [00:21:28](#)

بلفظ لا يجوع اهل بيت عندهم التمر واخرجه ابو داود. قال حدثنا الوليد بن عتبة وابن ماجه قال حدثنا احمد ابن ابي الحواري كلاهما عن بران ابن محمد الطاطري عن سليمان ابن بلال. اذا قد توبع - [00:22:00](#)

يحيى بن حسان نعم طبعا في العلل الكبير للترمذي عن البخاري قال ان يحيى بن حسان تفود به فعلم ان يحيى بن حسان قد توبع

من قبل مروان ابو محمد - 00:22:23

نعم عند ابي داود وعند ابن ماجة والحكم بالتفوج يعني هذا لا شك انه صعب نعم ومعنى هذا انه راجع كل الاحاديث نعم وهل لذا لا يتهياً الحكم بالتفوض الا لمثل البخاري والترمذي واحمد بن معين وعلي بن المدين - 00:22:46

امثال هؤلاء نعم وهذا العلم وهو الغريب والتفوج هو من اهم ابواب علم الى النعل والمحدثون يكسرون من الاعتناء به حتى كتاب المعجم الاوسط والصغير للطبراني كله مبني على هذا - 00:23:14

من معجم الاوسط للطبراني في اكثر من عشرة الاف حديث. والمعدم الصغير للطبراني هو مبني على هذا. ولذا قال عن المعجم الاوسط قال هو روجيه. نعم فهو مبني على هذا لم يروي عن فلان الا فلان - 00:23:41

والمعاصرون لا يهتمون بهذا وهذا دليل على عدم العلم. نعم هذا دليل على عدم العلم. هذا مهم جدا هذا ينبني عليه صحة الحديث من ضعفه. ينبني عليه من من الحديث معلوم ولا غير معلول - 00:24:04

نعم فهذا علم مهم جدا نحن في غاية من الاهمية. ولذا كان كتاب الطبراني المعجم الاوسط والصغير في غاية من الاهمية. ولعل ليتيسر لنا شرح المعجم الصغير الاوسط كبير لكن لعلها يتيسر - 00:24:21

لشرح المعجم الصغير فانه مهم جدا نعم ولذا يعني انت اذا اردت ان تعرف صحة حديث ولم تقف على ايضا كلام الحفاظ الصريح فارجح فارجح الى المعدم الاوسط والصغير نعم من خلال يعني اذا ذكره الحديث قالوا تفرد به فلان وفلان فينبني على ذلك قبول - 00:24:44

اورده. نعم فقد ابدع الطبراني عندما الف هذين الكتابين نعم فهذا الحديث كما تقدم يعني قد توبع يحيى بن حسان تابعه مروان ابن محمد وجاء هذا الحديث من وجه اخر عن عائشة - 00:25:10

ولذا بعيسى قال من هذا الوجه؟ قال من هذا الوجه. نعم لا نعرفه من حديث هشام بن عمار بن عجوة الا من هذا الوجه وقبل حبيب من هذا الوجه. اخرجته مسلم عن القاع النبي قال حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلة عن ابي عن امه عن عائشة - 00:25:38

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع اهله بوتين او ثلاث طبعا هذا الحديث جاء كلهم سقات وقد جاء من وجهين عن سليمان بن بلال - 00:26:01

وجاء من وجه اخر عن عائشة ومع ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ما صححه من اجل الغرابة فهو احيانا الغرابة التي في الخبر تجعله ينزل درجة الحديث - 00:26:22

تجعله ينزل درجة الحديث. مثل الحديث الذي معنا والحديث الذي ايضا سوف يأتي فالباب الذي يليه وهو ايضا في مسلم فالقول بان الترمذي متساهل هذا غير صحيح. نعم هم ما عرفوا اصطلاحه. نعم - 00:26:47

ولذا يعني هو يتشدد خاصة في الغرابة اشد من البخاري. في الغرابة اشد من شيخه البخاري. يتشدد نعم قال نعم وانا اذهب الى صحة هذا الخبر كما صححه الامام مسلم وخاصة قد جاء من وجهين نعم عن عائشة - 00:27:07

رضي الله عنها قال باب ما جاء في الحمد على الطعام اذا فرغ منه فعلم ان الحمد انما يكون بعد الفراغ والبدية بيتدى قبل الاكل بالتسمية واما عند كل لقمة يسمى ويحمد - 00:27:35

فهذا لم يأتي في السنة. هذا لم يأتي في السنة. نعم. يعني ما نقل عن بعض اهل الفضل عند كل لقمة يسمى احمد هذا لم يأتي في السنة. نعم وانما الذي جاء في السنة التسمية في البداية والحمد في النهاية. ولا شك ان - 00:28:05

هذا يصعب كل شعب يسمى ويحمد في كل لقمة يعني هذا يصعب نعم وحمد الله عز وجل على الطعام والشراب وعلى اللباس وعلى غير ذلك من نعمه جل وعلا هذا امر واجب. من حيث الجملة. نعم - 00:28:26

يجب على الانسان من حيث الجملة ان يحمد ربه عز وجل. والا يكفر نعم الله عليه. نعوذ بالله من ذلك بل يكثر من حمد الله وشكره حتى يكون من جملة عباده الشاكرين. وكون - 00:28:49

الانسان شاكرًا هذي درجة عالية ومرتبة رفيعة اذا وصل اليها العبد فهنيئا له هنيئا له على وصوله الى هذه الدرجة. فنسأل الله عز وجل

ان يرزقنا واياكم طول الى هذه الدرجة وان نكثر من حمد الله وشكره. على نعمه وخاصة في هذا الوقت الذي - [00:29:09](#)

فيه النعم وكثرت فيه النعم حتى ان الانسان احيانا يحتار بحمد الله ماذا يأكل؟ من كثرة المعروض على المائدة فيما سبق لون واحد وبالكثير لوتين من الطعام. واما الان الوان الوان من الطعام - [00:29:38](#)

وتجد الانسان يعني عنده من الطعام في كل وقت. وتعلمون ان الرسول عليه الصلاة والسلام احيانا يدخل الى بيته ويسأل هل هناك طعام؟ فلا ماذا؟ فلا يوجد. فلا يوجد طعام - [00:30:01](#)

نعم قال حدثنا حنادة هو ابن السري ابو السري التميمي والكوفي وهو ثقة عابد نعم وله كتاب الزهد مطبوع قال ومحمود بن غيلان العدوي تقدم قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي - [00:30:18](#)

مولاهم الكوفي توفي عن واحد ومائتين وهو ثقة مشهور قال عن زكريا ابن ابي زائدة الهمدان الوداع وهو ثقة جليل توفي عام سبعة واربعين ومئة قال عن سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري وهو ثقة - [00:30:42](#)

عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة او يشرب الشربة. والمقصود هنا بالاكل او الشربة. يعني الاكلة الوجبة - [00:31:07](#)

وايضا الشربة يعني ما يكفيه من الشراب. تعلمون ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا شرب يشرب مادة ثلاثا فلم ينقل انه بين الثلاث يسمى ويحمد نعم فش عقبة يعني اذا شرب - [00:31:31](#)

اول شي بسم الله واذا شرب وانتهى حمد الله. والاكل اذا انتهى من الوجبة حمد الله. فيحمده على نعم فاذا رضا الله عز وجل عن العبد بهذا بحمد الله عز وجل على طعامه وشرابه - [00:31:51](#)

قال وفي الباب عن عقبة ابن عامر وابي سعيد الخدوي وعائشة وابي ايوب وابي هريرة رضي الله عنهم. قال ابو عيسى هذا حديث حسن. وقد رواه غير واحد عن زكريا ابن ابي زائدة نحوه - [00:32:18](#)

ولا نعرفه الا من حديث زكريا ابن ابي زائدة. اذا هو غريب. ولم يكن لم يكن بغريب صراحة لانه قد بين وعي بين وبين ذلك وبين ذلك. وهذا ايضا قد خرج ايضا - [00:32:42](#)

الامام مسلم في كتابه الصحيح وقد جاء ايضا هذا الحديث عن انس من وجه اخر فاخرجه الضياء في المختارة من طريق اسماعيل ابن علي عن حميد عن انس ولفظه ان الله ليدخل العبد الجنة - [00:33:05](#)

الاكل او الشربة يحمد الله عز وجل عليها ولكن طبعا هذا الاسناد منكر من اجل النواوي عن ابن علي موسى بن سهل الوشاح تفاوض به وهو ضعيف جدا فما ادري كيف الضياء اخرجه في كتابه المختارة - [00:33:29](#)

وطبعا هذا الحديث قد تفرد كما ذكر ابو عيسى تفرد به زكريا. ابن ابي زائدة فكل من اخرجه انما اخرجه نعم من طريقي زكريا. نعم من طرق عن زكريا بن ابي زائدة - [00:34:02](#)

نعم مسلم واحمد وابو عوانة وابن الاعرابي في معجمه وابن منده في التوحيد والقضاعي في مسند الشهاب والمجزي في ترجمة سعيد ابن ابي بردة كلهم من طريق زكريا. نعم. وايضا التقبدي يعني توقف عن تصحيحه - [00:34:34](#)

من اجل قرابته. مثل الحديث السابق والحديث السابق سوف يأتينا حديث بنفس الاسناد. ولكن قال حسن صحيح في رقم الف وتسع مئة وسبعة واربعين باب مما جاء في الخلف الف تسعمية وسبعة واربعين هذا في طبعة الرسالة. توقين طبعة الرسالة - [00:34:57](#)

قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن وهو الدارمي قال اخبرنا يحيى بن حسان عن سليمان ابن بلال او قال حدثنا محمد ابن سهل ابن عسكر البغدادي قال حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال نعم الادام - [00:35:24](#)

والخل ثم رواه عن الدارمي عن يحيى بن حسان به اي عن سليمان بن بلال وقال حسن صحيح غريب. من هذا الوجه لا يعرف الا من حديث هشام لا من حديث هشام الا من حديث سليمان ابن بلال - [00:35:44](#)

نعم وقال حسن صحيح. وهنا قال عن حسن غريب وهذا والله اعلم لاختلاف المتن هذا الاختلاف المتن الاسناد واحد ولكن المتن

مختلف. نعم فابو عيسى يفوق احيانا في الحكم على الاسناد - 00:36:03

مع ان الاسناد واحد من اجل اختلاف المتن وهذا من دقته. نعم. قال ونذهب الى تصحيح الامام مسلم قال باب ما جاء في الاكل مع المجذوم والمجذوم هو من اصيب بداء الجذام - 00:36:30

وان داء الجذام عافانا الله واياكم يعدي ولذا بوب عليه هنا ابو عيسى اي ما حكم ذلك قال حدثنا احمد بن سعيد الاشقر وهو رباطي. سقة من الحفاظ قال وابراهيم بن يعقوب وهو الدروقي - 00:36:52

وهو ثقة قال قال حدثنا يونس ابن محمد ابن مسلم البغدادي وهو ايضا ثقة شوف في عام سبعة ومئتين قال حدثنا المفضل بن فضالة وهو البصري. اخو مبارك بن فضالة ومفضل هذا لا يحتج به - 00:37:18

قال علي ابن المديني في حديثه نكارة وقال بن عدي لم ارى له انكر من هذا الحديث الذي معنا قال عن حبيب ابن الشهيد الازدي البصري وهو ثقة ثبت في عام خمسة واربعين ومئة. قال عن محمد بن المنكر القرشي التيمي - 00:37:51

نعم هذا الجوزجاني طيب هذا الجوزجاني شف ان فيه ابراهيم في ما يخالف مثلا لا تستعجل فيه اثنين دقائق اثنين وهل هذا حديث؟ نعم قال عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم - 00:38:13

فادخله معه في القصعة سم قال قل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه قال ابو عيسى هذا حديث غريب. لا نعرفه الا من حديث يونس ابن محمد عن المفضل ابن فضالة والمفضل ابن فضالة شيخ اخر مصري - 00:39:17

اوثق من هذا عندنا مفضل بن فضالة البصري وهو ضعيف. ومفضل ابن فضالة القطبان المصري وهو ثقة كما بين ابو عيسى قال اوثق من هذا واشهى وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب ابن الشهيد عن ابن بريدة - 00:39:45

ان عمر اخذ بيد مجذوم وحديث شعبة اشبه عندي واصح نعم وهذا منقطع ما بين عبد الله بن بريدة وعمر وهو الصواب في حديث عبد الله بن الشهيد ليس مرفوعا عن ابن المنكر عن - 00:40:05

وانما عن ابن بريدة عن عمر ولا شك ان شعبة احفظ من مفضل ابن فضالة نعم. قال باب ما جاء طبعا يعني جاء في الصحيح فوق من المجذوم كما تفر من الاسد او فرارك - 00:40:30

من الاسد نعم وفي صحيح مسلم من حديث الشريد قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رجل مجذوم من سقيف لبياعه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ائته فأخبره اني قد بايعته - 00:40:58

نعم يعني ولم يشترط مجيئه نعم. قال باب ما جاء ان المؤمن يأكل في معن واحد نعم وهذا يفيد يعني قلة اكل المؤمن والبركة. والبركة في ذلك نعم بخلاف الكافر كما سوف يأتي - 00:41:23

فانه يأكل كثيرا ولا يبارك له في اكله فلذا لا يجد الشيع في الشيء يعني القليل يحتاج الى شيء كسير قال حدثنا محمد بن بشار وهو العبد البصري الحافظ توفي عام اثنين وخمسين ومائتين. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان البصري الامام - 00:41:54

قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمر ابنا نعم عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ثقة سبت قال لا توفي طبعا بعد الاربعين ومئة. قال عن نافع مولى عبد الله بن عمر توفي عام سبعة عشر ومئة. قال عن ابن عمر رضي الله عنه - 00:42:35

انهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معن واحد. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهذا لا شك انه صحيح جدا وقد خرجه الشيخان - 00:42:58

قال وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي بصرة الغفاري وموسى وجهجاه الغفاري وميمونة وعبدالله بن عمرو قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري الخطم وهو ثقة فقيه قد اكثر عنه ابو عيسى. قال حدثنا معن ابن عيسى القزاز المدني وهو ثقة - 00:43:22

وخاصة في مالك توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال حدثنا مالك بن انس بن ابي عمرو الاصبحي الامام. قال عن سهيل بن ابي صالح نعم سهيل بن ابي صالح ذكوان السمان - 00:43:49

المدني وهو ثقة وخاصة في حديثه القديم قال عن ابيه ابو صالح ذكوان السمان وهو ثقة سبته في عام واحد ومئة عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله - 00:44:09

صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر. ففي هذا مشروعية اضافة الشاص حتى ولو كان كافرا قال فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت نعم وحتى لو دعاك كافر - 00:44:26

فمن السنة ان تجيبه وقد دعت الرسول عليه الصلاة والسلام يهودية فاجابها نعم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشربه. ثم اخرى فشربه ثم اخرى فشربه حتى شرب حلاب سبعة شياه. حلاب سبع شياه - 00:44:51

ثم اصبح من الغد فاسلم. فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلب فشرب حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها. بينما بالامس سبع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معن واحد والكافر يشرب - 00:45:22

في سبعة امعاء نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وفي بعض النسخ حسن صحيح غريب. ولكن الاقرب حسن غريب كما في تحفة الاشراف وتحفة الاحوزي وقد اخرجه الامام مسلم - 00:45:52

من طريق ما لك به عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة واخرجه مختصرا من طريق الدراورد عن ابيه عن ابي هريرة واخرجه البخاري من طريق ما لك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة - 00:46:18

وجاء ايضا من طرق اخرى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وعدم تصحيح التغمدي والله اعلم لغرابته لانه قال حسن غريب. نعم. ثم قال باب ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين - 00:46:37

طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية كما سوف يأتي في الاحاديث وهذا يفيد يعني ان الانسان يكفيه القليل. وقد جعل عليه الصلاة والسلام وزنا - 00:47:10

لهذا الامر فقال فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه. ما ملأ ابن ادم وعاء شؤ من فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه - 00:47:36

ولا شك ان يعني هذه القسمة قد تعجب منها كبار اطباء نعم فهو لا شك عليه الصلاة والسلام مؤيد بالوحي صلى الله عليه وسلم نعم. قال حدثنا الانصاري وهو اسحاق بن موسى الخطمي الانصاري تقدم. قال حدثنا معا بن عيسى قال حدثنا مالك وحدثنا - 00:48:00

قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عبدالله بن دكوان ابو عبد الرحمن القرشي مولاهم وهو ثقة جليل فقيه ام ثلاثة وثلثين ومئة عن الاعوج عبد الرحمن ابن هجمز - 00:48:26

الاعرج المدني وتوفي عن سبعة عشر ومئة عن ابي هريرة رضي الله عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عام الاثنين كاف الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وهو من اصح الاسانيد - 00:48:42

وقد خرجه الشيخان قال وروى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية او يكفي ثمانية قال حدثنا محمد بن بشار العبدى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري مولاهم البصري

الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال - 00:49:09

سفيان السوري تقدم عن الاعمى سليمان بن مهران عن ابي سفيان. وهو طلحة بن نافع عن جابر بن عبدالله رضي الله وتعالى عنهما ابو سفيان طلحة بن نافع وهو صدوق. عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا - 00:49:37

آ وهذا اسناد صحيح. وقد خرجه الامام مسلم وا قد رواه ايضا الامام مسلم عن ابن جريج وسفيان الثوري كلاهما عن ابي الزبير عن جابر فجاء ايضا من وجه اخر عن جابر بن عبدالله - 00:49:57

ولعلي اقف عند هنا ونأتي الى صحيح الامام مسلم - 00:50:24